

الأمم المتحدة، تنظيم معرض سنوي بشأن حقوق الفلسطينيين، وذلك كجزء من الاحتفال بيوم التضامن.

الجلسة العامة ٧٢

٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦

٢٥/٥١ - البرنامج الإعلامي الخاص الذي تضطلع به إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة بشأن قضية فلسطين

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف^(٥٢)

وإذ تحيط علماً، بوجه خاص، بالمعلومات الواردة في الفصل السادس من ذلك التقرير،

وإذ تشير إلى قرارها ٨٤/٥٠ جيم المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥،

واقتراناً منها بأن نشر المعلومات الدقيقة الشاملة على نطاق عالمي ودور المنظمات والمؤسسات غير الحكومية لا تزال لهما أهمية حيوية في زيادة الوعي بحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف وفي دعم هذه الحقوق،

وإدراكاً منها لإعلان المبادئ المتعلقة بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت، الذي وقعت عليه حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في واشنطن العاصمة في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣^(٥٣)، ولاتفاقات التنفيذ اللاحقة، وبخاصة الاتفاق الإسرائيلي - الفلسطيني المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة، الموقع عليه في واشنطن العاصمة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، ولأثارها الإيجابية،

١ - تلاحظ أن عدة أحكام محددة من البرنامج الإعلامي الخاص الذي تضطلع به إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة بشأن قضية فلسطين لم تنفذ بعد، وتشدد على أهمية تنفيذ جميع أحكام البرنامج؛

٢ - ترى أن البرنامج الإعلامي الخاص هو برنامج مفيد جداً في زيادة الوعي لدى المجتمع الدولي فيما يتعلق بأوجه تعقّد قضية فلسطين والحالة في الشرق الأوسط بصفة عامة، بما في ذلك إنجازات عملية السلام، وأن هذا البرنامج يسهم إسهاماً فعالاً في تهيئة مناخ يفضي إلى الحوار ويدعم عملية السلام؛

٣ - تطلب إلى الإدارة أن تواصل، بالتعاون والتنسيق الكاملين مع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، برنامجها الإعلامي الخاص لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، مع توخي المرونة اللازمة التي قد تتطلبها التطورات التي تؤثر على قضية فلسطين، ومع التركيز بصفة خاصة على الرأي العام في أوروبا وأمريكا الشمالية، وأن تضطلع على وجه الخصوص بما يلي:

(أ) نشر المعلومات المتعلقة بجميع أنشطة منظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بقضية فلسطين، بما في ذلك التقارير المتعلقة بالأعمال التي تضطلع بها منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

(ب) مواصلة إصدار واستكمال المنشورات المتعلقة بمختلف جوانب قضية فلسطين في جميع الميادين، بما في ذلك المواد المتصلة بالتطورات الأخيرة في هذا الصدد، وعلى وجه الخصوص، إنجازات عملية السلام؛

(ج) توسيع نطاق التغطية بالمواد السمعية - البصرية التي تقوم بإعدادها عن قضية فلسطين، بما في ذلك زيادة إنتاج تلك المواد؛

(د) تنظيم بعثات إخبارية للصحفيين لتقصي الحقائق في المنطقة، بما في ذلك الأراضي الواقعة تحت ولاية السلطة الفلسطينية والأراضي المحتلة، والتشجيع على إيفاد هذه البعثات؛

(هـ) تنظيم لقاءات دولية وإقليمية ووطنية للصحفيين؛

(و) تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني في ميدان تطوير وسائط الإعلام، بما في ذلك تدريب الإذاعيين والصحفيين الفلسطينيين، بالتعاون مع هيئات ووكالات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة.

الجلسة العامة ٧٢

٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦

٢٦/٥١ - تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة،

وإذ تشير أيضا إلى قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القراران ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧ و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣.

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٥٥) المقدم عملا بالطلب الوارد في قرارها ٨٤/٥٠ دال المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

واقترعا منها بأن تحقيق تسوية نهائية وسلمية لقضية فلسطين، جوهر النزاع العربي - الإسرائيلي، هو أمر حتمي لبلوغ سلام شامل ودائم في الشرق الأوسط.

وإدراكا منها لكون مبدأ تكافؤ الشعوب في الحقوق وحققها في تقرير مصيرها يمثل أحد مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ تؤكد مبدأ عدم جواز اكتساب الأراضي عن طريق الحرب،

وإذ تؤكد أيضا عدم مشروعية المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧ وعدم مشروعية الإجراءات الإسرائيلية التي تستهدف تغيير مركز القدس،

وإذ تؤكد مرة أخرى حق جميع دول المنطقة في العيش في سلام داخل حدود آمنة ومعترف بها دوليا،

وإذ تدرك الاعتراف المتبادل بين حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، ممثل الشعب الفلسطيني، وتوقيع الطرفين على إعلان المبادئ المتعلقة بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت^(٥٦) في واشنطن العاصمة في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، وكذلك اتفاقات التنفيذ اللاحقة، بما فيها الاتفاق الإسرائيلي - الفلسطيني المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة الموقع في واشنطن العاصمة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥،

وإذ تلاحظ مع الارتياح انسحاب الجيش الإسرائيلي من قطاع غزة ومنطقة أريحا وفقا للاتفاقات التي توصل إليها الطرفان، وبدء عمل السلطة الفلسطينية في هاتين المنطقتين، وكذلك بدء إعادة انتشار الجيش الإسرائيلي في بقية الضفة الغربية،

وإذ تلاحظ أيضا مع الارتياح إجراء أول انتخابات عامة فلسطينية بنجاح،

وإذ تدرك أن الأمم المتحدة قد شاركت بوصفها مشاركا كاملا من خارج المنطقة في أعمال الأفرقة العاملة المتعددة الأطراف لعملية السلام في الشرق الأوسط،

وإذ تلاحظ إنشاء مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص في الأراضي المحتلة، وإسهامه الإيجابي في هذا الشأن،

وإذ ترحب بانعقاد مؤتمر دعم السلام في الشرق الأوسط في واشنطن العاصمة في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، وكافة اجتماعات المتابعة،

وإذ يساورها القلق إزاء الصعوبات الخطيرة التي تواجهها عملية السلام في الشرق الأوسط وتدهور الظروف الاجتماعية والاقتصادية للشعب الفلسطيني نتيجة للمواقف والإجراءات التي اتخذتها إسرائيل،

١ - تؤكد من جديد ضرورة التوصل إلى تسوية سلمية لقضية فلسطين، جوهر النزاع العربي - الإسرائيلي، من جميع جوانبها؛

٢ - تعرب عن تأييدها الكامل لعملية السلام الجارية التي بدأت في مدريد، وإعلان المبادئ المتعلقة بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت لعام ١٩٩٣^(٥٦)، وكذلك اتفاقات التنفيذ اللاحقة، بما في ذلك الاتفاق الإسرائيلي - الفلسطيني المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة لعام ١٩٩٥، وتعرب عن الأمل في أن تفضي تلك العملية إلى إقامة سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط؛

٣ - تشدد على ضرورة تنفيذ الاتفاقات التي تم التوصل إليها بين الطرفين تنفيذا فوريا دقيقا، وبدء المفاوضات بشأن التسوية النهائية؛

٤ - تدعو جميع الأطراف المعنية والمشاركين في رعاية عملية السلام والمجتمع الدولي بأسره إلى بذل كل ما يلزم من جهود لضمان نجاح عملية السلام؛

٥ - تشدد على ضرورة القيام بما يلي:

(أ) أعمال حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، وبالدرجة الأولى الحق في تقرير المصير؛

(ب) انسحاب إسرائيل من الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧؛

٦ - تشدد أيضا على ضرورة حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين وفقا لقرارها ١٩٤ (د - ٣) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨؛

٧ - تحث الدول الأعضاء على التعجيل بتقديم المساعدات الاقتصادية والتقنية إلى الشعب الفلسطيني خلال هذه الفترة الحرجة؛

٨ - تؤكد أهمية قيام الأمم المتحدة بدور أكثر نشاطا وأوسع نطاقا في عملية السلام الجارية وفي تنفيذ إعلان المبادئ؛

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده مع الأطراف المعنية، وبالتشاور مع مجلس الأمن، من أجل تعزيز السلام في المنطقة، وأن يقدم تقارير مرحلية عن التطورات في هذه المسألة.

الجلسة العامة ٧٢

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦

٢٧/٥١ - القدس

إن الجمعية العامة.

إذ تشير إلى قراراتها ١٢٠/٣٦ هاء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، و ١٢٣/٣٧ جيم المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، و ١٨٠/٣٨ جيم المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣، و ١٤٦/٣٩ جيم المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، و ١٦٨/٤٠ جيم المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و ١٦٢/٤١ جيم المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، و ٢٠٩/٤٢ دال المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، و ٥٤/٤٣ جيم المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ٤٠/٤٤ جيم المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٨٣/٤٥ جيم المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و ٨٢/٤٦ باء المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٦٣/٤٧ باء المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٥٩/٤٨ ألف المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٨٧/٤٩ ألف المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٢٢/٥٠ ألف المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، التي قررت فيها أن جميع التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، والتي غيرت أو توخت تغيير طابع ومركز مدينة القدس الشريف، وبخاصة ما يسمى "القانون الأساسي" المتعلق بالقدس وإعلان القدس عاصمة لإسرائيل، لاغية وباطلة ويجب إلغاؤها فورا.

وإذ تشير أيضا إلى قرار مجلس الأمن ٤٧٨ (١٩٨٠) المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٠، الذي قرر فيه المجلس، في جملة أمور، ألا يعترف بـ "القانون الأساسي" وطلب إلى

الدول التي أقامت بعثات دبلوماسية في القدس أن تسحب هذه البعثات من المدينة المقدسة.

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٥٧).

١ - تقرر أن قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها وإدارتها على مدينة القدس الشريف قرار غير قانوني ومن ثم فهو لاغ وباطل وليست له أي شرعية على الإطلاق؛

٢ - تشجب نقل بعض الدول بعثاتها الدبلوماسية إلى القدس، منتهكة بذلك قرار مجلس الأمن ٤٧٨ (١٩٨٠)، ورفضها الامتثال لأحكام ذلك القرار؛

٣ - تطلب مرة أخرى إلى تلك الدول أن تلتزم بأحكام قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وذلك طبقا لميثاق الأمم المتحدة؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٧٢

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦

٢٨/٥١ - الجولان السوري

إن الجمعية العامة.

وقد نظرت في البند المعنون "الحالة في الشرق الأوسط".

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٥٨).

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١.

وإذ تعيد تأكيد المبدأ الأساسي المتمثل في عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة.

وإذ تعيد مرة أخرى تأكيد سريان اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٥٩)، على الجولان السوري المحتل.

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء عدم انسحاب إسرائيل من الجولان السوري، الذي لا يزال محتلا منذ عام ١٩٦٧، خلافا لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة.